

تعريف الحج والعمرة

أولاً: تعريف الحج لغة: قصد الشيء وإتيانه. وشرعاً: قصد البيت الحرام في وقت مخصوص، على وجه مخصوص، وهو الصفة المعلومة من الشرع من الإحرام والتلبية والوقوف بعرفة والطواف بالبيت، وغير ذلك من الأفعال المشروعة فيه. ثانياً: تعريف العمرة لغة: الزيارة. وشرعاً: زيارة بيت الله الحرام لأداء هذا النسك على وجه مخصوص؛ من الإحرام، والطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة، والحلق أو التقصير.